الفصل للوصل المدرج في النقل

إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا بولي .

وأما حديث الحكم بن مروان عن يونس كذلك .

فأخبرناه أبو القاسم عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي والقاضي أبو بكر محمد بن عمر بن إسماعيل الداودي قالا أنا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن مخلد نا إبراهيم بن نصر الكندي نا الحكم بن مروان نا يونس عن أبي بردة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نكاح إلا بولي .

وأما حديث زيد بن الحباب عن يونس من رواية سليمان بن الجراح عنه الموافق لهذه الروايات .

فأخبرناه أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن محمد بن جعفر أنا عبد العزيز بن جعفر الخرقي نا شعيب بن محمد الذراع قال حدثني سليمان بن الجراح نا زيد بن الحباب عن يونس عن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا بولي .

وأما حديث شبابة بن سوار عن يونس الذي رواه عنه ابن المنادي مرسلا .

فأخبرناه أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله السراج